

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ١٨٨٢ لسنة ٢٠١٣

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على الكتاب الرابع من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للكتاب الرابع للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية الأصناف النباتية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتبعية مكتب حماية الأصناف النباتية للإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى الواردة برقم (١٥٥١١) بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٩ ؛

وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛

قرر :

مادة ١ - منح الحماية للأصناف النباتية وفق الجدول التالى :

م	النوع النباتى	اسم الصنف	اسم صاحب الحق
١	أرز	إسكندرية ١	برنامج بحوث الأرز - قسم المحاصيل - كلية الزراعة جامعة الإسكندرية
٢	أرز	إسكندرية ٤	برنامج بحوث الأرز - قسم المحاصيل - كلية الزراعة جامعة الإسكندرية

م	النوع النباتي	اسم الصنف	اسم صاحب الحق
٣	أرز	إسكندرية ٧	برنامج بحوث الأرز - قسم المحاصيل - كلية الزراعة جامعة الإسكندرية
٤	أرز	إسكندرية ٨	برنامج بحوث الأرز - قسم المحاصيل - كلية الزراعة جامعة الإسكندرية
٥	أرز	إسكندرية ١١	برنامج بحوث الأرز - قسم المحاصيل - كلية الزراعة جامعة الإسكندرية
٦	عنب	BLANCSEEDLESS	Luribay Business, INC.
٧	أفوكادو	Mahuma	AH ERNST & SEUNS (PTY) LTD t/a Allesbeste Nursery

مادة ٢ - تبدأ مدة الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية طبقاً لأحكام المادة (١٩٣) من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٢٠١٣/١٢/١٢

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي
أ.د / أيمن أبو حديد